

# شرح فصول في الآداب ومكارم الأخلاق لابن عقيل [01] الشيخ

## عبدالمحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

للله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم صلي قال المؤلف الامام ابو ابو ابن عقيل الحنبلي رحمة الله تعالى في كتابه فصول الآداب ومكارم الأخلاق المنشورة. قال رحمة الله - 00:00:00

فصل وصارت الغيبة ما يذكر من النقص والعيوب لا يقصد به الا اذراء الا اذراء على المبتول نعم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه واتباعه باحسان - 00:00:20

الى يوم الدين. اما بعد يقول الامام الوفاء ابن عقيل رحمة الله فصل وصار تجريد ما يذكر من النقص والعيوب لا يقصد به الا الاجراء على المذكور. وهذا كالوصف الكافش. القول لا يقصد به لان النقص - 00:00:40

هو في الحقيقة اذرع على المذكور من تذكره بعيوب بدنه او خنقه او خلقه او مشيته المقصود انه انك تذكره في حال غريبته بما يكره ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الغيبة ذكر اخاك بما يكره. ذكر اخاك بما يكره - 00:01:00

معنى انك اذا ذكرته بالامر المحمود هذا امر مطلوب. لان هذا يوجب المحبة ويوجب التآخي والتصافى بين اهل الاسلام. ويكون دعوة الى ظهور هذا الخلق. وايضا فيه دفع لمن تدعوه نفسه الى الغيبة فيشغل المجالس بالكلام الطيب والثناء على اخوانه - 00:01:30

فلهذا ما كان على هذا الوجه فهو الغيبة. تقدم الاشارة الى شيء من ايضا ينبغي ان يعلم ان الانسان قد يغتابه وساكت الذي يغتاب ويتكلم هذا واقع في الاثم الذي يستمع اليه وهو راض هذا مغتاب شريك له. فاذا وجدت انسان او كنت في مجلس فيه من يغتاب الناس ويذكرهم - 00:02:00

هو ادم وانت شريك له ما دمت ساكتا. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح عن ابي الدرداء قال من رد عن عرض اخيه كف الله عن وجهه النار يوم القيمة. ورواه احمد بمعناه عن اسماء - 00:02:30

بنت يزيد الانصارية رضي الله عنها. حديث ابي الدرداء حديث صحيح. والمعنى انك تحذر هذا المغتاب وتدفع عن عرض اخيك والا فقم اذا كنت لا يمكنك ذلك او تخشى من شتم هذا المغتاب يكون له قوة. المقصود انك لا وتذكر بقلبك. وآآ - 00:02:50

ايضا تبين بلسائك اذا امكن. والا فانك تهجر هذا المجلس. فاذا وادا كان المجلس الذي يجلسه القوم مجلس مباح حديث ليس فيه محرم ولا يذكرون الله ولا يصلون على نبيه - 00:03:20

عليه الصلاة والسلام يقومون عن جيفة حمار كما في الحديث الصحيح عند ابي داود وغيره فجلس قوم مجلسا لم يذكروا الله ولم يصلوا على نبيه لم يذكروا الله سبحانه وتعالى ولم يصلوا على نبيه عليه الصلاة والسلام الا - 00:03:40

اقاموا عن جيفتهم. والعياذ بالله. فاذا كان هذا الوصف لهذا المجلس فما هو الوصف الذي يكون مجلسا لغيبة وانواع المحرمات فهو اشد قال لا يقصد به الا الاجراء على المذكور والطعن فيه. كذلك ايضا ينبغي ان يعلم ان من الغيبة ان الغيبة - 00:04:00

لقد تكون بالقول وقد تكون بالكتابة وقد تكون في الحاضرين قد تكون في الماضين الغيبة بابها واسع بابها واسع جدا في هذا لو ان انسان لو ان انسان حكى انسان قلده كما تقدم فهذا غيبة - 00:04:30

ايضا لو انه ذكر انسان في المجلس فادفع بعض الناس لسانه مثل ما يفعل بعض الناس ادفع لسانه هذه غيبة قد تكون اقبح من الكلام لان ادلة الانسان اشارة الى الاستهانة به وانه ليس بشيء - 00:05:00

وهي سخرية. ولو لم يتكلم هذه غيبة. كذلك ايضا من الغيبة التي المحرمة ما يظهرها صاحبها مظاهر التدين. بعض الناس يتدين بالغيبة والذي يسمعه يقول هذا هذا لا يغتاب الناس. حينما يذكر مثلا انسان فيقول بعضهم دعنا نسلم. لا تدع لا لا - 00:05:20

نتكلم دعونا نحن ساكتين. لا نريد ان نتكلم. ايش يفهم الناس؟ ان هذا مذكور فيه مصائب. وبلاء اية من شدتها لا تذكر. فقد يكون لو 00:05:50 تكلم قد يكون اخف. لأنهم يسمعون يقولون ربما قالوا الامر ليس كما - 00:06:10

تتصور كما قلت وما اشبه ذلك. فبعض الناس يخرج الغيبة مظاهر التدين. وقلبه يغلي على أخيه والعياذ بالله هذه ايضا من الغيبة المحرمة. ولذا كان ضررها شديدا وتقديم ان بعض اهل العلم عدها من الكبائر - 00:06:30

سبق حديث في هذا نعم قال المؤلف رحمة الله تعالى ويستحب ضخ الالسنة وحبها والاقلال من الكلام الا فيما يعني ولابد منه. وافضل من الصمت اجرام الالسنة بما فيه بما فيه النفع لغيره والانتفاع لنفسه مثله مثل - 00:07:00

قوله والمهالك ولذا جاءت الاخبار الكثيرة في التحذير من شر اللسان. وانه يكتب على الانسان كل شيء. قال سبحانه ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد وقال سبحانه ان عليكم لحافظين كراما كاتبين. يعلمون ما تفعلون - 00:07:30

قال سبحانه وضع الكتاب فترى المجرمين مشفقين مما فيه. ويقولون يا ويلتنا ما لهذا الكتاب لا يغادر خيرة ولا كبيرة الا احصاها. ووجدوا ما عملوا حاضرا ولا يظلم رب احدا. وقال سبحانه ولقد - 00:07:50

خلقنا الانسان ونعلم ما تتوسوس في نفسه. ونحن اقرب اليه من حبل الوريد. ما يلفت من ضوء يتلقى المتقليان عن اليمين وعن الشمال قعيد. ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد. حاضر. مهيا. قال - 00:08:10

بعض المفسرين يكتبان كل شيء. ما فيه خير وما فيه شر. يكتب كل شيء حتى قال بعضهم انما لا ان الشيء الذي لا يكتبه ملك الحسنات يكتب ملك السيئات ولو لم تكن سيئة. لكن لا يحاسب الانسان ولا يؤاخذ الا بالسيء - 00:08:40

ليس له الا الحسن. ولو ان الانسان جلس ليلة كاملة يتحدث في اموره واحاديثه واخباره فانها يكتب كل حديث الانسان. يعني الانسان لو استحضر ان معه ملكان. ان معه ملكين يكتبان كل شيء - 00:09:00

لتوقف عن كثير من قوله وراقب لسانه وجعل مرآة قلب امام اللسان كانها تصور اقواله. فيقرأها بفکره قبل ان ينطق بها. فيحجم عن كثير من القول لأن له مؤونة ولا يدرى الانسان ما لا يحصل والانسان اما - 00:09:30

واما ساجد وخيرهما الغانم. المتكلم اما غانم واما ساجد والساكت سالم. ولهذا من حديث احمد اما سالم او غانم او شاجن. الغانم من غنم بقوله و فعله والساجد من قال سر والساالم من سكت ولها - 00:10:00

رحمه الله ان قول الخير خير من السكوت. اشارة الى الخلاف في هذه المسألة. وهذا هو الظاهر يستحب ضبط السلسلة وحفظها. قال عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين عن ابي هريرة من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل - 00:10:20

خيرا او ليصمت. وفي حديث عبد الله بن عمرو عند الترمذى سند جيد من صمت نجا. من صمت نجا يعني انه ينجو من لسانه. وقال عليه الصلاة والسلام في حديث معاذ كف عليك - 00:10:40

قلت وان لمواخذون بما نتكلم؟ قال هل يكب الناس في النار على وجوههم؟ او قال على مناشر الا حصاد السنّة ما يحسب الانسان وفي الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام قال ان العبد ليتكلم بالكلمة - 00:11:00

يزل بها ابعد مما بين المشرق والمغارب. وعند الترمذى واحمد عن ابي هريرة قال يهو يتكلم والعبد بالكلمة يهوي بها سبعين خريفا في جهنم. كلها تدل على خطر الكلمة وان العبد عليه ان يذم لسانه وان يحفظ اقواله كما قال المصنف رحمة الله يقول خيرا او - 00:11:30

يصل قال ويستحب ضبط الالسنة وحفظها والاقلال من الكلام الا فيما يعني ولا بد منه. وجاءت في هذا المعنى اخبار جيدة وبعضا فيها ضعف لكن القدر الذي ذكر متفق عليه من جهة المعنى. وافضل من الصمت اجراء الالسنة بما فيه النفع لغيره. وهذه مسألة وقع فيها خلاف - 00:11:50

اذا كان الانسان في المجلس افضل الصمت او افضل الكلام والأظهر كما ذكر رحمة الله قول الخير خير من السكوت واذا شككت

ففف رزقي شككت ولا تقدم على دغم وعلى دخل - 00:12:00

ربما تقع في العطب اذا شك الانسان لا يدري هل الكلمة فيها مصلحة او ليس فيها مصلحة؟ وكم من كلمة قالت لصاحبها دعني وكم من كلمة اثارت نارا وسرارا وصارت سببا - 00:12:30

عقب صاحبها وهلاكه. واثارت شرا كثيرا. ولهذا على الانسان ان يتحقق في قوله وكلامه وهذا اسلم له في الدنيا وفي الآخرة. واطيب لقلبه واجمع لشتاته قال والانتفاع لنفسه حينما يتكلم بالخير ينتفع اول من ينتفع لانه - 00:12:50

تكلم بالخير راصدا بذلك وجه الله سبحانه وتعالى ينفع غيره. هذا النفع المتغدي المتعمدي لغيره. والانتفاع لنفسه واعظم الكلام واجل الكلام في العلم. والخير والدلالة عليه والدعوة الى الله. وما كان من نحو ذلك. كل هذا - 00:13:20

من افضل الكلام وافضل الكلام حينما يتكلم بذكر الله وقراءة القرآن. هذا اذا كان وحده لكن الكلام اذا كان مع اما اذا كان وحده فانه لا يسكت. المصنف رحمة الله يريد بها في السجود اذا كان مع غيره. في مجلس - 00:13:50

لكن ان دعي وطلب منه ذلك فليبادر لان الدين النصيحة. ويقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا انصحك اخوك فانصح له. يعني اذا دعاه سألك النصيحة فانه يلزمك ان تخاص اذا لم يكن هناك من يؤدي هذه النصيحة السواك. ربما تكون هذه النصيحة لامر واجب - 00:14:10

فرط فيه او مسألة ولا يعرفها. استنصرك فانصح له. في ايام طلب النصيحة في اي امر من الامور. لكن حينما تكون في سعة وفي حال الخيار هو محل البحث. وال الاولى هو الاولى - 00:14:40

سکوت عن الشر وقول الخير. مثل قوله القرآن يتكلم بالقرآن. والمعنى سواء كان يقرأ على غيره يفسر القرآن ويبين القرآن او انه يعني رأى ان كلامه بالقرآن خير من مشاركته في هذا المجلس بكلام لا يعلم ان يكون في مجلس ولا يدري - 00:15:00

هل المصلحة في الكلام او عدم الكلام؟ انه عليه الا يضيع وقته. بل يجتهد في استغلال وقته وذلك ان هذه اللحظات تفوت وتكون حسرات على العبد. اذا لم يستغل الخير. وتدریس العلم. العلم من اجل القربات - 00:15:30

عند جماهير العلماء افضل المجالس مجالس العلم. نشر العلم بيان احكام الشريعة. لان هذه الغاية من خلق الخلق الذي يعبدوه سبحانه وتعالى على بصيرة. هذا لا يكون الا بنشر العلم. تعلم العلم. فكان اجل الاعمال وافظلها - 00:15:50

دل على خير فله مثل اجر فاعله. ومن تعلم العلم سمع فائدة وعلمتها غيره كان له اجر من علم في مجالس عندي الانسان يتعلم الفائدة يتعلم الحكمة ويعلمها لغيره. وغيره يعلمها لغيره. فتتجد في صحيفة - 00:16:10

حسناتك في كل احواله. قال وذكر الله تعالى وذكر الله من اجل الاعمال وايسرها وسبق ان شاء الله يدلك في هذا الباب الذكر والامر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقول عليه الصلاة والسلام من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. الحديث - 00:16:30

وقال عليه الصلاة والسلام عن صحيح للناس اذا رأوا منكر فلم يغيروه او شك الله ان يعمهم بعاقب من عنده. فالانسان عليه ان يغير لكن ليس التغيير هو صراخ والاعتداء باليد لا النبي عليه الصلاة والسلام قال مر - 00:16:50

فليغيره المقصود من إزالة المنكر هو تغييره ليس مجرد الإنكار قال قال مر عليكم منكرا ما قال فلينكره. فليغيره فليغيره. المقصود هو التغيير. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام حينما يرى المنكر فانه تارة يسكت. وتارة يتكلم وهو في كل الاحوال مغير عليه الصلاة والسلام - 00:17:10

ولذا لما رأى الاعرابي الذي هو المسجد سكت عليه الصلاة والسلام ولم يعني ينكر عليه برفع الصوت بل تركه يموت ولما انكر عليه الصحابة وقالوا له مهما او يعني نهاهم عن ذلك قال مه؟ النبي - 00:17:40

لها اصحابه ان يزعجوه في هذه الحالة. مهما لا تزرموا عليه بوله. يقول عليه الصلاة والسلام. والادلة في هذا المقصود ان المقصود بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو التغيير وحصول المقصود اما اذا شككت في الامر - 00:18:00

او غالب اذا غالب على ظنك انه يحصل ضد المقصود فلا يجوز في هذه الحالة. قد يزداد المنكر سوء. وليس البحث في هذه المسائل فهي الواسعة انما الى هذا الاصل العظيم المتفق عليه في تغيير المنكر والادلة - 00:18:20

الواردة في هذا الباب. الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. والاصلاح بين الناس. وفي ايضا نوع من تغيير المنكر. لان فساد ذات البئر منكر. فهو يعني من باب عطف الخاص على العام - 00:18:40

لكن نص عليه بأنه من اجل الاعمال الاصلاح بين الناس. قال عليه الصلاة والسلام الا قال عليه في حديث الزبير وحديث صحيح الاد لكم على افضل من درجة الصوم والصلوة والصدقة - 00:19:00

قالوا بل يا رسول الله. قال اصلاح ذات البين. فان فساد ذات البين الحالة سلاح ذات البين اجي افضل من الصوم والصلوة والصدقة شو المراد بالصوم؟ المراد صوم التطوع التطوع صدقة التطوع. لو ان انسان قال انا سوف انسان يصوم. يصوم النهار. ويصوم - 00:19:20

صل الليل ويتصدق وهذه الاعمال تعوقه عن الاصلاح بين الناس لا يعني لا يمكن ان يجمع بين هذه الاعمال التطوعية وبين الاصلاح بين الناس. لانه صائم في النهار ويصلي الليل - 00:19:50

له صداقات واخر ليس له ذاك الصيام يصوم الفرض وربما صام ما يسر الله وتعالى من التطوعات ويحاول على النوافل الرواتب والوتر لكن له اعمال بالاصلاح بين الناس. هذا افضل من ذاك القائم الصائم. افضل - 00:20:11

ان هذا الصائم القائم اذا صلى وصام فلنفسه. وهذا الذي يصلح بين الناس لغيره. هذا يؤلف بين القلوب. يقرب بين النفوس. هذا يتحقق المعنى. الذي جاءت به الشريعة وتأليفها ولذا قال عليه الصلاة والسلام في حديث ابي العباس سهل ابن سعد الساعدي ليس الكذاب الذي يقول - 00:20:41

خيرا او ينوي خيرا. لو ان انسان كذب للاصلاح جاز ذلك. كما في حديث ام كلثوم عند مسلم قالت وسمعت ولم اره يرخص في الكذب الا في ثلاث. في الاصلاح بين الناس وفي الحر وفي حديث الرجل - 00:21:11

امرأته او زوجته وحديث المرأة زوجها. لماذا لخص لما فيه من المصلحة العظيمة؟ فلو ان نحتاج ان يكذب بين شخصين متخصصين رجل يعاد ان يصبح بين شخصين متخصصين او امرأة اراد ان - 00:21:31

بين امرأتين متخصصتين فقالت لاحدهما ان فلانة ذكرتك وقالت فلان من اهل الخير فلانة كذا تثنى عليك وتقول كذا وكذا وانا احب ان اصلح الذي بيني وبينها لكن ما ادري ماذا ترد علي وودي ان ازورها وان تزورني وما اشبه ذلك. وهي لم تقل شيء من ذلك. كذبت - 00:21:51

لكن قصد ثم ذهبت الى تلك المرأة الثانية فقالت ان فلانة تقول كذا وكذا نفس الكلام عند تغير النفوس كثيرا. وربما لولا لقيتها او دعتها مالت النفس وزال كثير من الشر وخسي الشيطان بهذه اعمال عظيمة اباحها الشارع - 00:22:21

فيها هذه مفسدة لان مفسدة يسيرة منغمرة في ضمن مصلحة عظيمة وهذه من قواعد الشريعة انه اذا تلازمت مفسدة ومصلحة ما يمكن انفكاك عن احدهما. لا يمكن العمل بهذه المصلحة الا بارتكاب - 00:22:51

نفسه وهذى مفسدة يسيرة لا بأس ان لا تأتي بالمفسدة اليسيرة بسبب من اجل تحصيل المصلحة العظيمة. وتكون هذه مفسدة منغمرة. لا حكم لها مثل النجاسة اليسيرة في الماء الكثير - 00:23:11

استحالة وذهبت. وهكذا في الحرب وحديث الرجل زوجته وزوجه. لزوجها. نعم وقال كذلك ايضا في قوله لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدق او معروف او اصلاح بين الناس. نعم. قال مؤلف رحمة الله تعالى ولبس الحديث محروم على الرجال - 00:23:31

مباح للنساء. وكذلك التحلی بالذهب حتى الخاتم. ولو بقدر عين الجرادة. نعم. فصله لبس الحديث محروم الرجال مباح للنساء. وهذا محل اتفاق من اهل العلم. وثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر - 00:24:01

حينما اهدا تلك الحلة وفيها من حرير وجاء الى النبي عليه السلام فقال اهديتني ارسلتني بحarf البارد وقد قلت ارسلتني قلت في حلة عقارب ما قلت قال انما ارسلتها اليك - 00:24:21

لتنتفع بها. كذلك قال لاسامة لما خرج ولبسها غضب عليه الصلاة والسلام وقال انما ارسلتها اليك لاجل ان تكسوها يعني ساعة وكذلك

قال لعلي رضي الله عنه امره ان ما بين نزاعه بين قرابته وبين النساء لوالدته وزوجته فهذا محل اتفاق من اهل - [00:24:41](#)  
العلم وقال عليه الصلاة والسلام انما يلبس هذا من لا خلاق له من لا خلاق له ولا في الصحيحين لما لبسها قال يا رسول الله لما رأى حلة من حرير فقال يا رسول الله - [00:25:11](#)

الا ابدعتها للوفد فقال عليه السلام انما يلبسها من لا خلاق له. وفي الصحيحين من حديث عمر سيدى انس او عليه الصلاة والسلام قال من لبس الحي في الدنيا لم يلبسه في الآخرة لم يلبسه في الآخرة في الصحيحين ايضا حديث - [00:25:31](#)  
لا تلبسو الحرير ولا الديباج. قال لا تأكلوا فعلا الذهب والفضة. لا تشربوا ولا تأكلوا في صحفهما لا تلبسو الحرير ولا الديباج. بل في الصحيحين حديث البرانى عازب لا عن لبس القسي. والديباج. وحلف هذا كثيرا - [00:25:51](#)

بل هي بحكم المتواتر عنه عليه الصلاة والسلام. وروى احمد والنسائي. من حديث علي ابن وكذلك روى احمد النسائي من حديث ابي موسى الاشعري حديث موسى الاشعري فيه انقطاع لكن يشهد احدهما للاخر انه عليه الصلاة والسلام اخذ - [00:26:11](#)  
فجعله في يمينه وحريرا وجعله في يساره. فقال هذان حل لانات امتي. حرام على كوريا حرام على ذكورها. انما استثنى بالشيء اليسيير من الحرير الذي يكون مثلا او ازرار او اطار ونحو ذلك يوضع اطار للثوب مثلا - [00:26:31](#)

او لابنة الجيب يعني ما يطرز به الجيب نحو ذلك يجوز الشيء اليسيير او تطريش مثلا على الالكمام شيء يسير قد جاء في حديثه في صحيح مسلم انه رخص من الحرير قدر اربعة اصابع وفي - [00:27:01](#)  
اصابعه وفي صحيح البخاري قدر اصبعين قدر انه قدر اصبعين هذا مستثنى لانه تابع ويسيير مثل ما جاء في التابع اليسيير من الذهب.  
واذا جاء التابع اليسيير من الذهب فالتابع اليسيير لكن هذا التابع اليسيير هذا في خاتم ونحوه على خلاف في هذه - [00:27:21](#)

الكلام مصنف في الحديث. قال ولبس الحرير محرم على الرجال مباح للنساء. الا عند الحاجة. لو احتاج الحاجة هذا لا بأس به. وعند الضرورة كذلك. وفي الصحيحين عن انس رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام ارخص للزبير - [00:27:51](#)  
هو ابن عوام وعبد الرحمن بن عوف في الحرير من حكة كانت بهما الله يحي في سفر او في غزوة والمعنى انه من اجل حكة اما من قبل او غيره ولان لاجل الليونة التي فيه يكون سببا في بروادة المحل الذي - [00:28:11](#)  
يحصل في احتكاك او حساسية نوع من ذلك فهو رخصة كذلك من باب اولى حال الضرورة الانسان لم يجد الا به هذا لا بأس به.  
وكذلك التحليل بالذهب حتى الخاتم ولا بالقدر عين الجرادة. تحليل بالذهب. كذلك لا يجوز للرجال التحليل بالذهب مثل - [00:28:41](#)  
تقدما وانه حرام وهذا محل اتفاق والنبي عليه الصلاة والسلام ايضا رأى شيئا يسييرا من ذهب صحيح مسلم انه رأى عليه خاتم من ذهب قال يعمد احدكم الى جمرة من نار فيضعها في اصبعه فرماه - [00:29:11](#)

فالنبي رمى عليه الصلاة والسلام رمي التشديد فقيل له بعد ذلك خذ خاتمك فانتفع به كان النبي عليه الصلاة والسلام وما هو يبين انه لا يجوز لبسه. اما الابتداع فلا بأس مثل ما قال لعمر تنتفع بها وتصيب بها حاجتك - [00:29:31](#)  
النهي لاجل التحليل به فقال ذاك رجل والله لا اخذه بعد ما رماه رسول الله صلى الله عليه وسلم يجوز ولا يجوز حتى قال ولو عين الجرادة يعني شيء يسيير وهذا ورد في حديث - [00:29:51](#)

حديث ولاية عبد الرحمن الغنم عن اسماء هشام الحوش ابن عبد الرحمن الغنم عن اسماء بنت يزيد ان النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن الذهب ولو عين النعم ولو كان عينا خربصية ولو عين - [00:30:11](#)

عين الجرادة وهي مأخوذة من كلمة بصصية والبصصية هي الهنات التي تبصر وفي الرمل الشيء الهباء اليسييرة التي قد لا تدركها العين. وهذا الحديث في سنته ضعف. في سنته ضعف. لكن هو محمول على الذهب المفرد. الذهب - [00:30:31](#)  
لا يجوز ولو كان يسيير. يعني لو كان خاتم صغير جدا من ذهب لا يجوز. انما يجوز التابع لبعض الصور اختلس بمسائل في السلاح كذلك ايضا الخاتم اذا كان فصه من ذهب انما الاصل هو - [00:31:01](#)  
عاد تحريميه وعدم جوازه ولهذا في حديث معاوية عند النسائي انه عليه الصلاة والسلام نهى عن الذهب الا مقطعا فجمعوا بين هذين

الحاديدين من حديث معاوية المقطع التابع غناه عن الذهب الى مقطع اي تابع من الذهب والحديث - 00:31:21

في المنفرد المنفصل. وان صح الحديثان فهذا هو وجه الجمع بينهما. نعم نعم لا احد يهمش انا عاد فيها بحث للنساء ما جاء من هذا اما لا تصح او انها منسوبة. والنبي عليه الصلاة والسلام - 00:31:41

كما في الصحيح تلك اعطاتها ذهبا وقال تحلي به يا بنية. نعم. قال المؤلف رحمة الله تعالى ولا يكره لبس الخز الذي يشوبه الورب. ويكون الورب اكثر. وكذلك العتابي الذي يكون - 00:32:11

وفيه اكثر من القذف. نعم. ولا يكره لبس الخز الذي يشوبه الورب. الخز في الحقيقة شيء من الحرير لأن على الصحيح محرم لا يجوز حتى ولو كان مخلوطا منسوبا ولا دليل على ان المنسوج المخلوط يجوز انه يجوز. فقيل - 00:32:31

فان الخز هو رديء الحرير والمشaque وما يتتساقط منه فيعجن ويجمع ثم بعد ذلك يتخذ منه الحرير ويخار فإن ثبت هذا فتحيم الحريص سواء كان حرير ردي او لو كان جيدا او كذلك ما كان مخلوطا لكن ما كان مخلوط جاء حديث صريحا في تحريم - 00:33:01

مصنفا رحمة الله يقول ولا يكره الذي يشوبه الورب. ويكون الورب اكثر. وهذا هو المشهور المذهب انه اذا نسج الحرير مع غير الحرير وكان والحرير لحمة. يعني هذا باطن وهذا ظاهر. فلا بأس به - 00:33:31

اذا كان اكثر منهم من قال اذا كان الظهور لغير الحرير جاز ولو كان الحرير اكثر. والاظهر والله اعلم انه لا يجوز لأن الاحاديث اللي جاءت في النهي عن الحرير في حديث عمر وفي حديث ابن عمر في قصة عمر وكذلك ايضا - 00:34:01

في رواية ان ابن ابي رواه ايضا عن ابيه قال سمعت عمر رضي الله عنه وكذلك آفيا في قصة علي اسامه هذه كلها في حرير فيها منسوج يعني - 00:34:21

ثياب نسج فيها الحين فيها خطوط جاء ما يدل على ذلك ان فيها رواية اخرى ايضا تدل على ان ما فيه شيء النبي عليه الصلاة والسلام نهى عنه نهى عنه - 00:34:41

في حديث عقبة بن عامر نزع الحرير الذي لبس عليه الصلاة والسلام وذكروا ان تلك الحل لا تكون حريرا خالصا بل فيها خطوط فيها خطوط وهي نسجت مع الحرير. ويدل له ان ما استثنى من الحرير هو مقدار اربعة اصابع - 00:35:01

وما سواه فالاصل فيه الحظر. قال وكذلك العتاب يعني ما لا ادري شو مراد النبي هنا في الاندية في الاندية حاشية هنا قال كذا هكذا في الاصل عن الصواب. القباطي لكن المعنى واضح الذي يكون قطن فيه اكثر - 00:35:21

من القز يعني انه يكون الحرير القليل وغير حرير كثير يتقدم ان الصواب هو المنع لاطلاق الادلة ثم الاستثناء معيار العمود الا ما كان مقدار اربعة اصابع. هذا يدل على ان ما زاد على ذلك ممنوع - 00:35:41

من جهة هذا الخبر وايضا من جهة تلك الحل التي تكون منسوجة مع فيها حرير وفيها غير الحرير. نعم. قال المؤلف رحمة الله تعالى ولا يجوز جعل الصور الثياب ولا المفارش والسطور. وهو ما كان على صورة حيوان. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلوا - 00:36:01

الملائكة بيتا فيه صورة. نعم. ولا يجوز جعل الصور في الثياب. هذا احد الاقوال في المسألة. وهو قول وبعض اهل العلم يقول اذا كانت صور الثياب جاز ذلك لأنها تمتنهن - 00:36:31

فإذا كانت تمتنهن فلا بأس. والمصنف رحمة الله اختار عدم جوازها عدم جوازها لعموم الادلة بالنهي عن الصور. ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام ايضا جرام عائشة غضب عليه الصلاة والسلام وهتك ولم يأمر بافتراضه - 00:36:51

وهذا هو الظاهر ان الصور تمنع في الثياب سواء كانت تلبس او تعلق وكذلك الستور والستور ابلغ لأن الستور بعيدة عن الامتحان لأنها تعلق اما الثواب قد يمتهن بالجلوس وايضا الثياب في الغالب ان الصور تكون في اعلى الثوب او في جوانبه وربما كانت في - 00:37:21

و خاصة في ملابس النساء والفتيات ومع النبوة ولا يحصل امتحان بهذا اذا كانت في اعلى وهذا التفصيل ما هو ولهذا في حديث

صحيح مسلم انه عليه الصلاة والسلام طبعه قال فقطعناد وجعلناه منه وسادتين. لم يكتفي بهتكه او وضعه - 00:37:51

بل طبع حتى تنقض الصورة وتذهب وهذا هو الظاهر لعموم الادلة في النهي عن الصور. حديث زيد ابن ارقي زيد ابن خالد الا رقما في ثوب دل به من قال انه تجوز الصور سياقها الا قال الم تسمعه؟ قال الا رقما في ثوب؟ هذا الرقم - 00:38:21

هذا الحديث مجمل وله محتمل ويقال الرقم والرقم والمرقوم فكل ما يوجد من سورة سواء كانت صارت ذات روح او غيرها تروح او خطوط. ومنه المرقوم الشيء المرقوم والمكتوب. كل ما - 00:38:51

كتابة تصويرا رسما سواء كان باليد او بالقلم او بريشة ونحو ذلك انه يسمى مربوط هذا الحديث محتمل ثم الاحاديث الصريحة واضحة في النهي عن حديث عائشة ايضا كذلك. والنبي هتكهم قطع - 00:39:11

وجاءت روایات تدل على ان ما يدل على اتلاف هذه السورة اتلاف هذه الصور وهذا هو الافضل هذا هو قد اظهر هذه الصور المراد بها الصور التي تكون رأت ارواح اما الصور التي ليست صورات ارواح هذه لا بأس - 00:39:41

بلا خلاف عن مجاهد رحمة الله في تصوير ما فيه حياة من الجمال كالشجر والنبات ونجوز هذا دون الجبال والانهار والبحار ونحو ذلك. والصواب انه لا فرق بين ان هم يبقو احياء بانه قال وحي ما خلقت. فليخلقوا حبا فليخلقوا ذرة فليخلقوا شعيرا في حديث ابي - 00:40:01

هيرية جاءت الاخبار في هذا كثيرة كما تقدم ولهذا الاصل فيها التحرير وقال عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عباس كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس - 00:40:31

يعذب بها يوم القيمة. وهذا يشمل جميع الصور. يستثنى من ذلك الصور التي يشب ازالتها والمعاناة في ازالتها مثل الصورة تكون في ما يشتري في يعني في المبيعات في المواد التموينية في العلب وفي الكراتين ونحو ذلك. التي يشق تتابع - 00:40:51

تبعها فهذه الا اذا كانت صور فاضحة. صور الدعایات الفاضحة هذه ينبغي الاجتهد في وامسها مهما امكن وهذه الصور فيما يظهر ايضا لا تمنع دخول الملائكة ان شاء الله التي - 00:41:21

يشق ازالتها. انما الشيء الذي يكون في الثياب او توضع في المجالس او في المدخل هذه هي التي تمنع كما سيأتي في الحديث ذكر المصنف رحمة الله ولا المفارس ولا الستور - 00:41:41

كذلك اسم فارس والسكنون اصنع ايضا قول ابن فارس ولو كانت ممتهنة وبعض اهل العلم كما تقدم ما كان ممتهن يعني فيما يوجد او يكون في المفارس يستلقي عليه ونحو ذلك - 00:42:01

او اما الستور لا الستور تشتت وتعلق فليست مهانة فلم يفرق بين هذا ولا هذا وهو ما كان على صورة حيوان. انسان او بهيم وهل يدخل فيه السور المتخيلة؟ هل يدخل او لا يدخل؟ مثل السور الكرتونية ونحو ذلك - 00:42:21

ان تكون مثلا مثل ما يكون صور بعض أنواع الحيوانات كالقطط او فأر او نحو ذلك او فيكون يعني الرأس رأس حيوان وبقيته على هيئة اخرى اما سيارة او بعض انواع المركبات شيء لا وجود له في الواقع. لا وجود له في الواقع. هذا يبتلى على الصور متخيلة اذا - 00:42:51

كانت اذا كانت صورة الرأس موجودة فهذه اذا كانت صورة الرأس موجودة الرأس يعني اذا كانت هذه الصورة متخيلة مع الرأس. النبي عليه الصلاة والسلام يقول الصورة الرأس. فاذا قطع الرأس فلا - 00:43:21

ولهذا الجسم بلا صورة هذا لا عبرة به ولا يعتبر سوى. والصورة بلا جسم هذه تغمض تغمض وبعض اهل العلم يقول اذا كان في الصورة اذا كانت مصورة ما لا تبقى معها الحياة مثل - 00:43:41

تصور انسان رأسه ونصف الصدر. او يعني يضفر فهذا لا لا تبقى مع الحياة وهذه مسائل وقع فيها خلاف. وعند الحاجة يسع الخلاف حينما يكتثر الشيء. وخاصة في بعض الكتب او ما يحتاج له - 00:44:01

ثم يطالع لكن ينبغي الا تكون مكشوفة عند الفراغ منها والانتهاء منها ينبغي الا تكون تطبع حتى لا تظهر الصورة. ولهذا في الحديث

عائشة رضي الله عنها. وفي الصحيحين ان قد سترت درموكا درنوك - 00:44:21

في شهوة سترته على الطاق يعني زي ما فرجة في الجدار سترته سيوضع فيه المتعة وال حاجات الخاصة فيرفع وضعت عليه تبوك اي ستر عند مسلم وفيه الخيل ذوات الاجنحة هل هناك خير له جناح؟ ما هو الایات؟ ما هو هناك؟ تخيل. ليس للخيل جناح. فقال النبي عليه فهتك عليه - 00:44:41

السلام. هتك فاخذ من هذا ان الصور المتخيلة ما دام صورة وصورة حيوان لكن جعل معها شيء يخرجها عن الواقع. ولذا ذكر بعضهم الفهسي رحمه الله يقول وجهان قد ذكرها. في فاقد شبهها مثل الجناحين للانعام والرجل. يعني فيه وجهان - 00:45:11

في فاقد شبهها مثل الجناحين للانعام والرجل يعني لو انه صور بھيمة خيل او بعيد له جناحان. او انسان له جناحان. فهذا صور متخيلة. من العلم هذه لا بأس بها. وقد يسعفه ويرشحه رواية انا ما راجعتك راجعة وهي عند ابي داود فيما اذكر انها - 00:45:41

صنعت خيلا باجنحة. فقال خير لها اجنحة. قالت الم تسمع ما ذكر الله عن سليمان او شيء من هذا تراجع الرواية. وينظر هل سكت سكوت النبي عليه السلام؟ او انه هذا يحمل على اللعب - 00:46:11

من العهن للصغار. وهذا يجوز عند الجمهور. اللعب التي يصنعها الصغار خاصة الجواري فهو جائز او فهي جائزة وعزوہ الى الجمهور. ومنهم من قيد هذا بالسور التي تكون من اخشاب وخيوط. اما ما كانت تحكي صورة - 00:46:31

الحيوان مثل صور مجسمة الان التي ربما لو رأيتها من بعيد ولا تدقق تضر تفهمها صورة رجل حقيقی او امرأة حقيقة. لو رأيتها من بعيد. لشدة المشابهة. فهذا محتملة. ان - 00:47:01

قال انها مثل عائشة او يأخذ حكمها اخر. قال لان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تدخل الملائكة بيتك فيه صورة. وهذا ثابت في الصحيحين من حديث ابي طلحة رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال - 00:47:21

لا تدخل الملائكة بيتك فيه كلب ولا صورة. وايضا رواه البخاري من حديث ابن عمر. لا تدخل الملائكة بيتك فيه كلب ولا صورة. كذلك عند مسلم من حديث عائشة اميمنة في حديث طويل وانه عليه الصلاة والسلام وعد جبرائيل فتأخر - 00:47:41

اصبح النبي عليه الصلاة والسلام واجبا متغيرا. قالوا والله ما يخلف الله وعده وعده ما يخلف الله وعده ولا ثم جاء ثم التفت عليه الصلاة والسلام فإذا كلب للحسن او الحسين. فامر به فاخذ ورش مكانه. ثم جاء جبرائيل عليه الصلاة والسلام فقال ان في - 00:48:01

كلبا وانا لا ندخل بيتك فيه كلب ولا صورة. حديث عائشة وكذلك في حديث ميمونة. رضي الله عنهم وهذا مع ان النبي عليه الصلاة والسلام كان معذورا في هذا لم يعلم به فالامر يدل - 00:48:31

يدل على شدة الامر خاصة في الكلب وفي رواية ولا تمثال ولا تمثال انما قد يخفف فيما يشق ويكثر لما يشق بكترته ومعاناة ازالته فيه مشقة وعند الحاجة العامة الرخصة تكون حاضرة في مثل هذا. نعم - 00:48:51

قال المؤلف رحمه الله تعالى وال اختيار التختم في اليسار وان تختم في اليمين فلا نعم ونختي هذا مصنف رحمه الله تنويع في مثل هذه الادعاء ولانه في باب اللباس وهذا لا شك - 00:49:21

لا تعلق اللباس وهو التختم. الخاتم لا بأس به. فإن كان الذي يتخذ الختم له ولاية او يحتاج الى الختم في كتاباته. يكون في حقه سنة. وان كان ليس كذلك - 00:49:41

فتختم تأثر بالنبي عليه الصلاة والسلام فله به اسوة. لكن هل يقال انه عليه الصلاة والسلام ما تختم تختم اصحابه وكانوا يتأنسون به في كل فعل. في كل فعل. لهذا لما خلعننا عليه في الصلاة خلعوا نعاله رضي الله عنهم - 00:50:01

فاتخذته لا بأس ان يكون في اليسار او في اليمين. والمصنف يقول وال اختيار تختم في اليسار الاظهر والله اعلم انه يجوز التختم في اليسار ويجوز التختم في اليمين. وانه ما سوى لا فرق بينهما. لان ثبت في صحيح مسلم - 00:50:21

ان النبي تختم ليسأل ثبت ايضا صحيح مسلم عن انس التختم في يمينه وثبت ايضا عن ابن عمر ان لو تختم في يمينك عن عبد الله بن جعفر عند احمد وابي داود من تختم في يمينه حديث جيد. وجاء عن الصحابة رضي الله عنهم منهم من - 00:50:41

المتحتم في شماليه. وهذا يبين ان الامر واسع. وان هذا هو الاظهر. ان هذا هو الاظهر جواز هذا وجواز هذا ربما يرجح اليمين لمن اخذ التختم زينته. اتخاذ زينت يزين به ويجعل في اليمين لفضل اليمين. فتكون الزيينة لها. وان كان الذي يتخل - [00:51:01](#) تختم به لاجل ان يختتم به فيكون الخاتم في اليسار حتى يتناوله باليمين ويختتم بيمينه فهذا لا بأس به قيل من تختم لأجل ان ختم فيكون في شماليه ويأخذ ومن اتخذ للزيينة يتركه فهذا يكون في يمينه وهذا قول المسألة والامر واسع - [00:51:31](#)

وكلاهما ثبت في الاحاديث الصحيحة كما تقدم. نعم. قال المؤلف رحمة الله تعالى ولا يحل لاحد ان يجر ثوبه خيلاء وفقراء. وتقديم ان شاء الله هني في كلام تقدم وان هذا لا يجوز وانه محرم - [00:52:01](#)

ونفس جر الايجار حرام. والخيلاء محرم اخر. يقول الله عز وجل الكربلاء بداية والعز ردائي. فمن نازعني شيئا منه ما عذبه. سبق ذكر الاخبار في هذا الباب الذي خسر به فهو - [00:52:21](#)

الى يوم القيمة لما مشى والمرجن رأسه تعجبه نفسه وهو يجر ازاره ورداه. لا يحل لاحد ان يجر ثوبه خيلاء. خيلاء وبطمة يعني حال كونك يا رمضان والصحيح ايضا انه لا يجوز مطلقا حتى ولو لم يكن على سبيل البطر والخيلاء. ولان - [00:52:41](#) جر الازار خيلاء في الحقيقة نوع من الخيلاء وان لم يكن في هذه الحال لكنه طريق اليها طريق ولذا في حديث ابي جريحة ابن سليم واياك والاسباب فان الاسباب من المخيلة - [00:53:11](#)

واياك والاشياء فان الاسباب من المخيلة. ورأى عمر رضي الله عنه وهو الرمط الاخير رضي الله عنه بعدما طعن الصحابة حوله دخل عليه شاب وكان رداه طويلا. فقال يا ابن اخي - [00:53:31](#)

ارفع ان زارك فانه انقى لثوبك وانقى لربك. انقى لثوبك وانقى لربك ثم الذي يجر ازاره هل يشهد لنفسه بعدم ذلك؟ والنبي يقول اجبال من المخيلة لا يمكن ان يحتاج الى تزكية انما والنبي - [00:53:51](#)

زكي ابا بكر رضي الله عنه ولهذا في حديث ابن عمر الصالحين لما اخبر عليه الصلاة والسلام ان من جر ازاره فهو نعم لما في حديث ما تحت كعبين زرفهم النار - [00:54:21](#)

وايضا في حديث ابن عمر قصة ابي بكر قال يا رسول الله ان نزار يسترخي الا ان اتعاهد ذلك قال فانك لست ممن يصنعه. هو اخبر ان جاره يستغفر لان ابا بكر رضي الله عنه كان نحيه في البدن. وكان يرفع ازارا - [00:54:41](#)

فيسترخي احيانا. فانك لست يعني حال نزوله انت لست لانك اصلا لم تلقي ازارك. ازارك مرتفع لكنه نزل مثل انسان يكون مثلا عليه السراويل اذا قد ينزل احيانا اذا كان تكته ضعيفة هو على القدر الواجب - [00:55:01](#)

ليس فيه اثباتات وربما نزل وهذا يقع فيقال له ذلك يعني هو يقال لا شك يعني عليك ولست مشينا ولست مختالا لانك لان نزل بغير اختيار وفي حديث ابي سعيد الخدري حديث صريح ولا - [00:55:31](#)

الكعبين في الازار لاحظ وهذا يذكر مع الحديث سابقا حديث حذيفة ايضا في هذا المعنى نعم قال المؤلف رحمة الله تعالى ودخول الحمام جائز للرجال بالكيازل الساترة ويكره للنساء من علة وحاجة. ودخول حمام جائز لرجال بالميمازيل الساترة. حمامات المراد بها محلات التي - [00:55:51](#)

يدخل فيها الانسان وتكون ربما في باطن الارض او تكون في مكان آآ فيه الحرارة شديدة حتى ينزل وسخ البدن ليست محلات في الاصل لقضاء الحاجة لكن ربما تكون للبول نحوه وليس المراد بالخلل من هنا اللي هو موضع الخلا. واختلف العلماء والحفاظ هل جاء احاديث - [00:56:21](#)

جاءوا هناك حديث ثابتة في النهي عن دخول الحمامات الاظهر والله اعلم قال اجمع انه لم يثبت في النهي عن حمامات كل احاديث النهي عن حمامات ضعيفة عبدالله بن عامر عند ابي داود وكذلك حديث عائشة - [00:56:51](#)

حديث عائش عند ابي داود انها جاءها نساء فدخلن عليها فقالت هل ان من الكورة التي تذكر بها الحمامات سألهن يعني هذا بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام الحين مات كانت بعد - [00:57:11](#)

فقالت اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايماء امرأة نزعت ثيابها في غير بيت زوجها لقد هتك ما بينها وبين الله من

حرمة. هذا لدی ليس له خصوص في الحمامات انما هو عام. انما هو عام - 00:57:31

وهذا المراد به تهتك المرأة في لباسها. ليس المراد نزع الثياب كونها مثلا تكون في بيت ابیها بیت اختها مثلا قد تكون في هذا البيت وتدخل الخلاء وتنزع ثيابها المقصود بذلك هو - 00:57:51

هاتكم الستر بعدم تسترها. وهو بتبرجها في غير بیت زوجها. في بیت زوجها. فالمرأة لا تكون على وجه الجمال والزينة الا عند زوجها. اما في ذلك فلا هذا هو الذي ورد اما النهي حمامات - 00:58:11

وانه عليه الصلة والسلام قال لا يدخلها الا حائض او نساء ويدخلها الرجال هذا ورد في حديث ضعيف عند ابی داود عن طريق عبد الرحمن بن رافع التنوخي وجاء ايضا من هذا عبد الله بن عمرو وجاء اخبار - 00:58:31

ولا حديث ضعيفة في هذا الباب لكن لو وجد حمامات فالأدب الشرعي كما ذكر المصنف رحمة الله انه يدخلها نازل الساعة ما تكون شفافة يستر عورته من سرتها الى ركبته وان - 00:58:51

يبدو شيء عليه ان يحتاط في نزول هذا الساتر. فلا ينكشف من عوره الشيء لان فخذ الرجل عوره ايضا ويكره للنساء الا من عند احد والكراء في حق النساء اشد لان عورتها اشد. ان احتاجت له جاز لكن - 00:59:11

لا يكون الا الا مع الحاجة. نعم. قال الوالف رحمة الله تعالى ولا بأس بالخطاب بالحناء وهو المستحب وكذلك الكتب. نعم ولا بأس بالخطاب بالحناء. لان انه خطأ لانه جاء على ان النبي خبر في حديث ام سلمة رضي الله عنها في البخاري وان عندها شعرات حمر من شعر النبي عليه الصلة والسلام - 00:59:31

لكن آآبعضهم خفي عليه وظن ان الخطاب الذي غضبه هو اثر الطيب. هو اثر الطيب وانه ربما تطيب فيواري فيواري الطيب. هذه الشعارات فيظن انه خبر والاظهر انه خطب كما جاء في والنبي عليه الصلة والسلام في حديث انس الخطاب بن حنا وان ابا بكر خبر بالحناء - 01:00:01

وان عمر خبر بالحناء والكتم ان ابا بكر خطب بهم الحناء ان خطب بالحناء الحن والكتم خطب عمر بن حنا بحثا بالحناء بحثا خالصا خالصا فالخمار للبياض مشروع ولهذا قال عليه الصلة والسلام ان اليهود والنصارى - 01:00:31

ولا يصيغون فالخمار للبياض مشروع ولهذا قال عليه الصلة والسلام. وفي حديث صحيح مسلم انه عليه الصلة والسلام قال في ابی قحافة غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد. غيروا هذا الشيب. ومن اولى يعني هنا التغيير - 01:01:01

يعني بالحناء بالحناء وجنبوه السواد وجنبوه والخوف للرجل يكون في سعده. اما في يديه ودنه لا. هذا للنساء الا اما ما سوى ذلك فليس هناك خلاف فلا خفاف فلا يخذل في يديه خباب اليدين هذان للنساء - 01:01:21

يا لهوي داود انه عليه بايع النساء فمدت يد امرأة يدها فقال لا ادری يد رجل او امرأة ثم قال لها لم لا تغلب يديك حنا او تخلفي بالحناء؟ واوتي عليه الصلة والسلام الحديث رواه ابو داود - 01:01:51

بالنساء او قيل مخنث قد خطب يديه ورجليه بالحناء بالحناء والكتم. الكتم نوع من النبذ تكون غالبا في اليمن فيدق ويخلط مع الحناء للرجال في باب الخضار يخضب شعره شعره الابيض فاذا - 01:02:11

غضبه كان هذا من السنة وكان المترجمون رحمة الله عليهم اذا ذكروا بعض السلف قالوا وكان يخطب وكان وفي حديث ابی ذر عند الخامسة بسند صحيح انه عليه السلام قال - 01:02:31

هذا الشيب بالحناء والكتم. غيروا هذا الشيب في الحناء والكتم. الكتم نوع من النبذ تكون غالبا في اليمن فيدق ويخلط مع الحناء يخفف لونه ربما مال لون الحناء الى الكتف - 01:02:51

هذا لا بأس به. اما ما سوى ذلك فلا ولهذا قال يعني واما السواد فلا ولهذا قال وكذلك كتب ويقرأ بالسواد. والمعنى انه يجوز الخضار بغير السواد من الحناء وغيرها. ويقال يا معاشر حمروا وصفروا - 01:03:11

وحدث ابن عباس انه اثنى على من خطى بالحناء غضب بالحناء فقال ما احسن هذا؟ ثم جاء رجل وخرج الشهرة قال هذا احسن ثم وجده ثم رأى من الحناء والكتم قال هذا احسن من هذا كله - 01:03:31

فاحاديث في هذا كلها تحت على تغيير الشيب. تغيير الشيب. الا السواء. السواد ثبت ان قول المصنف يكره اذا انه يحرم السواد  
الخالص يحرم بخلافه اذا كان مخلوط ليس سوادا خالصا. اما السواد الخامس - [01:03:51](#)

ويحرم بما روى مسلم وتقدم عن انس رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال غيروا هذا الشيب وجنبوا السواد. هو حديث  
صحيح. خلافا لابن اذ رواه مسلم رحمة الله. وعند انس بسند صحيح ايضا شاهد له بسند صحيح في قصة ابي قحافة. غيروا هذا  
الشيء وجنبوا - [01:04:11](#)

السواد ايضا روى ابو داود بسند صحيح عن ابن عباس رواية عبد الملك عن من رواية عبد الكري姆 ابن مالك اذا وهذا هو الصام خلافا  
لمن ظن انه ابن ابي المخارب كابن الجوزي وجماعة انه عليه الصلاة والسلام قال يكون - [01:04:31](#)

قوم يخضبون بالسواد لا يرثون رائحة الجنة وان ريحها ليوجد مسيرة كذا وكذا. هذا وعيده شديد هذا هو الصواب في منع الخطاب  
في السواد. وجاء في حديث ذم انخفاض السواد بذمه - [01:04:51](#)

السواد ظعيفة مثل ما سود او خاطم سواء سود الله وجهه هذا حديث لا يصح. ونقل معه السلف ممن لم تبلغه الحسن والحسين  
وعثمان بن العاص ذكر هذا ابن جرير عنه حتى قال بعضهم يخرب اعلاها وتأبى اصولها ولا خير في الاعلى اذا فسد الاصل - [01:05:11](#)

يعني معنى انه يظهر البياض في الاصل. فالصواب كما تقدم هو التحرير لظاهر النصوص نعم. قال المؤلف رحمة الله تعالى ولا يجوز  
ان يخلو الرجل بامرأة ليست له بمحرم. ولا - [01:05:31](#)

رجلان ولا امرأتان عريانين في فراش واحد ولا ازار واحد. ولا يجوز ان يخلو الرجل امرأة ليست له المحرم لقوله عليه الصلاة والسلام  
لا يخلون رجال لا مع ذي محرم - [01:05:51](#)

ولا يخلو ان رجل مع امرأة لمع ذي محرم وان كان هذا عند الجمهور المراد به في الخلوة بمراد به عدم وجود مثلا امرأة ثانية والا فلو  
انه وجد امرأتان ثلث نساء ورجل مع امن عدم الريبة فلا بأس لان اشتراط - [01:06:11](#)

للسفر مع ان بعض رحمة الله عليهم اشترطوا المحرم في الخلوة في الحضر حديث ابن عباس والجمهور على خلاف ذلك وقالوا جاءت  
الادلة الاخرى الدالة على بيان هذا الحديث وهو انه اذا كان نسوة - [01:06:41](#)

مع رجل او اكثر من رجل مع امن الفتنة والتستر. فلا بأس لان المحظور هو الخلوة ولا والذى لا يجوز المرأة مع بدون محرم. وكذلك  
حديث ابن عباس دخل امرأة الا كان الشيطان ثالثهما. عامر قيل له يا رسول ارأيت الحمو؟ قال الحمو الموت - [01:07:01](#)

الموت كل بين انه لا يجوز ان يخلو الرجل بامرأة ليست محرما لما فيه من الفساد والشر ولا يتبع رجالان ولا امرأتان عريانين في فراش  
واحد ولا يزال واحد وهذا واضح يعني - [01:07:31](#)

لا يجوز لرجلين ان يكونا في فراش واحد وهم عريان او يكون قد تعرى ظهر بعض العورة. حتى ولو التحف. لكن اذا كان بينهما فراش  
لهمما حاجز مثل يكون مكان ضيق وبينهما فراش ثم - [01:07:51](#)

بلحاف ربما يكون ثوبه قصير تبدو العورة هذا قد يخفف فيه عند الحاجة وضيق الاماكن اما حينما تكشف جميع العورة فلا هذا قد  
يعفى عنه حينما يكون عليه شيء من الثياب وقد يبدو بعض العورة - [01:08:21](#)

اما العورة المفظة فلا يجوز ولو كان بينهما حاجز ما داما الفراش الذي يستأثران به واحدا والمرأة من المرأة كذلك. والمرأة مع الرجل  
اقبح واقبح. والنبي عليه الصلاة قال لا يضر الرجل المرأة والمرأة الرجل. ولا يجوز - [01:08:41](#)

هل يفضي احدهما الى الآخر؟ يعني يعني مس هذا لهذا وكذلك الافظاء بالعورة وبرود وظهورها مثل في الحديث ظهوره وبروزه ولا  
ازار واحد كذلك يعني المقصود من هذا هو الحياطة لامر العورات والنبي اذا كان عليه الصلاة والسلام قال - [01:09:01](#)

الصبيان والولاد رواية حراء والحرريم. وجاء عند ابي داود حديث انه ان رجل اصحاب النبي عليه الصلاة سلام لبس اساء له حلة من  
خرج وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساها وهذا يخشى او الجواري - [01:09:31](#)

الصبيان او الصبيان الجواري يخشى منهم التساؤل في هذا الامر لكنه اصل في هذا في هذا الباب وفي سترا العورات مع ان التخفيف

في عوراتهم. عوراتهم ليست كعورة بالغ. ولهذا قال وفرقوا بينهم المضاجع. ولهذا لا - [01:09:51](#)

مثلاً ان يكونوا في مضاجع واحد. ان يكون الصغيرين او الصغيرتين اذا بلغ وعلى السن في مضاجع واحد. لانه يحصل بينهم من تلاصق والتناسق وليس عندهم من الدين ما يعصّهم عن هذا الشيء ويردعهم عنه. ربما ايضاً الشياطين تدعوا الى مثل هذا. كما تقدم -

[01:10:11](#)

الصغر قد لا يحترزون احياناً في باب النجاسات فقد تتلبس يقين تدعوا الى شيء من امور المحرمة التساهل فيها سد الشارع هذا الباب من رحمته وحكمته والله اعلم. نعم. جزاكم الله خير - [01:10:41](#)

يقول السائل انا ولد عمري ثمان سنوات من حفظة كتاب الله والوالدي وجزاكم الله خيراً نسأل الله سبحانه وتعالى بمنه وكرمه ان يمن عليه بالشفاء والعاافية. اسأل الله في هذه الساعة المباركة ان يمن عليه بالشفاء والعاافية - [01:11:01](#)

كما نسأل الله سبحانه وتعالى ان يلبسه لباس الصحة والعاافية. اللهم رب الناس اشف انت لا يغادر سقم ابي في نفسه وفي اهله ما يسره والبسه لباس الصحة والعاافية - [01:11:41](#)

منه وكرمه. نعم. احسن الله اليكم. يقول السائل هل من نصيحة للحجاج حول كتاب حيث انهم بعد قراءتي يضعونه بين الاغراض والاحذية. الاحذية ما وضعه بين بعض الانسان يعني مسلم ما يمكن وضع كتاب الله بين الاحذية - [01:12:01](#) عن سبيل خطأ او يضعه في مكان فيسقط مثلاً على الاحذية ونحو ذلك الوضع القرآن على الاحذية لا يجوز حتى وضع على الحذاء لان هذا يشعر بالاهانة وضعه على - [01:12:31](#)

تضع ساتر فوق الحذاء يعزل المصحف عنه لان الحذاء يلتقي بالنجاسات ونحو ذلك. والقرآن مغفور مكرم مطهر. وتعظيم شعار الله في قلب مسلم ينبو عن هذا الشيء بفراشه. لكن اذا وضعه في اذا كان وضعه في اغراض هو معها يعني - [01:12:51](#)

مصحف معه وله متع وظله في هذا المتع في خريطة او شنطة او نحو ذلك وكان القرآن فوق المتع ولم يجد الا هذا المكان لا بأس لكن عليه ان يختار ان يكون القرآن فوق المتع حتى لا يسقط تحت - [01:13:21](#)

هذا الشيء وان كان مثلاً بجوارها ما يضر ان كان مثلاً رتب هذا المتع ولم يمكن خشياً اذا وضعه فوقه ان يسقط ووضعها الى جانب لا بأس بذلك. المقصود انه يخرج عن الوضع الذي يكون يشعر بعدم احترامه. نعم. احسن الله - [01:13:41](#)

الىكم يقول السائل ذكرت الفطر هل يجوز ان تخرج نقداً بدلاً من الحقوق؟ زكاة الفطر الواجب ان تفرج كما في حديث سعيد وحديث ابن عمر احاديث كثيرة في هذا الباب فلا تجزئ وهذا قول جمهور العلماء والنبي - [01:14:01](#)

عليه الصلاة والسلام قدرها من اجناس مختلفة القيمة من البر من الشعير والقمح والتمر. حديث سعيد الخدري وصاعا من طعام ثم ذكر حديث ابن عمر ايضاً وهذه الاجناس مختلفة القيم. فلو كان القيم مجزئة لم يذكره لم يجعل عليه الصلاة والسلام زكاة -

[01:14:21](#)

من هذه الاجناس المختلفة فيها لو كان كذلك لقد لكان في نوع واحد او بين وقدرها والمعنى انها من قوت البلد. وهذا هو الصواب والانسان مهما كان في اي مكان لابد ان يقتات الناس - [01:14:51](#)

لو قال انسان في مكان لا أجد ما ماأخلي عنه يقول لا أخرج من الطعام الذي يأكله حتى ولو كانوا يقتاتون السمك. يقتاتون المعلبات يقول ما اجد الا معلبات. لا يقتاتون الا معلبات. نقول اخرج من المعلبات - [01:15:11](#)

القدر الصعب وزن وهو نحو من ثلاثة كيلو متر. اثنين كيلو وشيء يسير. اخرج منها هذا القوت الذي يقطع مهما كان. نعم. بارك الله فيكم. يقول السائل هل من حج عن غيره وكان من اهل الحرم - [01:15:31](#)

وكان من حج عنه من غير اهل الحرم. هل تتطبق عليه احكام اهل الحرم؟ ام غيرهم من الهدي وغيره؟ والله اعلم هذه مسألة فيها اشكال قد يعني سأل عنها بعض الاخوان وهي اذا وكل ان - [01:15:51](#)

افق المكي المكي نعلم انه لا هدي عليه. المكي لا هدي عليه. فهل يجب الهدي على الموكّل لانه يجب عليه فاذا وكل انسان مثلاً من اهل الطائف مكي ان يحج ان يحج ويعتمر. ممتع. فهل يجب هدي؟ لان الموكّل - [01:16:11](#)

ليس مكيا او لا يجب هدي لان الموكيل لان الموكيل من مكة والله عز وجل يقول ذلك لمن لم يكن اهله تحاضر المسجد الحرام. المعنى لا هدي عليه. يعني هل نعتبر حال الموكيل ويجب الهدي او نعتبر حال الموكيل - [01:16:41](#)

لا يجب الهدي هذى مسألة الله اعلم فيها اشكال لكن يمكن ان هل ان قلنا ان العمرة لا بأس بها في حق المكي في هذه الحالة قد يقال ان على الموكيل ان يخرج هديا - [01:17:01](#)

يكمل به عمرته لان اليقين وجود الدم. ثم شكنا في سقوطه لما وكل مكيا وقد يعني يقال انه من كثر انك وكلت مكيا انك وكلت المكي هو يؤدي الشيء المشروع في حقه. اما الدم فانت تؤديه. انت تؤديه وان وكل. سواء قمت ان - [01:17:31](#)

او هو يعني قام بذبحه عنك وعكسه كما لو وكل مثلا الفتاح افاقية هل يقال انه يجب الدم على المكي ؟ لو انسان مكي وكل افاقيا يحج عنه حج قيراط. حج قيراط. فحج قران القارى عليه دم - [01:18:01](#)

هل يقال انه يجب على المكي اخراج هدي القران لان الوكيل افاقى. الوكيل او لا يجب لان الموكيل مكي. الله عن مسألة ما عندي فيها تحقيق ولا ادري عن الخلاف فيها. والاظهر والله والاحوط في هذا انه اذا كان الموكيل - [01:18:31](#)

افاقيا ان انه يخرج الدم احتياطا واما كان الموكيل افاقيا كذلك يخرج منه احتياطا. لانه في الحالة الاولى احتياطا للاصل وجوبيه على الافاق وفي الصورة الثانية الموكيل المكي والموكيل افاقى ولا يجب على المكي لكن ما دام - [01:19:01](#)

قام الوكيل افاقية فكونه يخرج الدم احتياط من جهة ان النظر في الغالب ان النظر هو الغالب الى الموكيل. الموكيل هو الذي يؤدي النسك. وهو الذي يحرم وهو الذي يطوف وهو الذي - [01:19:31](#)

يسعى هو الذي يقف في عرفة. ولهذا لو وقع - [01:19:51](#)